

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً)

عبد العزيز تواتي

جامعة المسيلة

الملخص:

لا تزال فكرة السياق قطبا أساسيا يدور حوله علم الدلالة، وتُكتشف به دلالات الألفاظ ومعانيها التي قصدتها المتكلم، والتي ينبغي على السامع فهمها كما يريد المتكلم.

ولأهمية السياق فقد توجه إليه العلماء قديما وحديثا بالدراسة والبحث، وأسست لذلك نظريات وأبحاث في العصر الحديث تحاول أن تدرس السياق وتكتشف مكانته المتميزة في علم اللسانيات وعلم الدلالة على وجه الخصوص، ومن هذه النظريات ما سُمّي باسم السياق نفسه، وهي النظرية السياقية.

ولقد عرف الأصوليون قيمة السياق فيما هم منشغلون به من الكشف عن مدلولات الألفاظ بغية استنباط الأحكام الشرعية، وتكلموا عنه كثيرا، ولكن بمصطلحات عديدة من أشهرها: القرينة والدليل والدلالة والسياق وغيره.

وأدركوا أيضا تنوع السياق بين المقام والمقال، ومما سموا به المقام: الحال؛ تيقنا منهم بأهميته في الكشف عن المقاصد، وسنتعرض في هذه المداخلة إلى سياق المقام أو سياق الموقف ودلالاته، وكيف استغله علماء أصول الفقه في مباحثهم الأصولية، ونبين على وجه الخصوص ما جاء من ذلك عند الأصولي أبي يعلى الحنبلي من خلال أشهر كتاب له في علم الأصول، والموسوم ب: العدة في أصول الفقه.

ونهدف من خلال موضوع المداخلة إلى التأكيد على أمرين هامّين: الأول أن فكرة السياق التي تمثل محورا أساسيا في علم الدلالة لها جذورها الأصيلة في تراثنا اللغوي والفكري والفقهية، بفضل جهود علمائنا الأوائل، والهدف الثاني هو أن علماء الأصول قد ساهموا في كثير من المسائل والقضايا اللغوية، في تأصيلاتهم الفقهية، وذلك لارتباط اللغة بمهامهم التي اضطلعوا بها في علم الأصول، من تقعيد للقواعد واستنباط للأحكام.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

السياق لغةً: جاء في المقاييس: «السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حدو الشيء. يقال ساقه يسوقه سوقاً»¹.

وفي القاموس المحيط: «المنساق: التابع، والقريب، ومن الجبال: المنقاد طولاً... وتساوقت الإبل: تتابعت وتقاودت»².

وفي المعجم الوسيط: «سياق الكلام. تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه»³.

ونستنتج بهذه التعاريف للسياق المعاني اللغوية الآتية: الحدو، التتابع، الانقياد، التقاود.

اصطلاحاً: لعل من أوائل من استعمل مصطلح السياق الإمام الشافعي (ت204هـ) رحمه الله تعالى في باب عقده بعنوان (الصنف الذي يبين سياقه معناه) من رسالته، إلا أنه لم يعرفه، بل تناول فيه آيات جرى فيها تحديد معنى بعض الألفاظ التي لها أكثر من معنى بالسياق⁴، كما استعملت مصطلحات أخرى قريبة في مفهومها من مفهوم السياق كمصطلح القرينة والحال والمقام والدليل وغيره.

ويدور مصطلح السياق في تراثنا العربي بين ثلاثة أبعاد⁵:

- السياق هو الغرض أي ما يقصده المتكلم من كلامه.

- السياق هو الظروف والمواقف والأحداث المحيطة بالنص، وأوضح ما يعبر عن هذا لفظ الحال ولفظ المقام.

- السياق هو ما يشمل سباق الكلام ولحاظه مما يساعد في توضيح الدلالة، ويعرف بالسياق اللغوي.

والقاضي أبو يعلى - مثل كثير من الأصوليين - استعمل مصطلح السياق دون أن يعرفه، وذلك في مناسبات منها ما ذكره في مسألة المحكم والمتشابه مستنداً على أن المتشابه هو ما افتقر إلى بيان وتأويل، حيث يقول: «يبين صحة هذا: قوله تعالى في سياق الآية»⁶.

إن الألفاظ لكثرة معانيها المعجمية لا يمكنها أن تؤدي مهمتها الدلالية إلا إذا وردت في سياقات تكشف عنها وتوضح الدلالات منها، «فاللفظة المفردة لها دلالة قد تختلف إذا وردت في أسلوب، وحينئذ فالسياق وحده هو الذي يستطيع أن يبين المقصود من تلك الألفاظ»⁷، أي أن أهمية السياق تكمن في تبين المقصود من الكلمة والكشف عن المراد منها، وذلك من

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي
خلال معرفة ما يحيط بها من كلمات أخرى، وإدراك كل ما يساعد في تبين المدلول المقصود من الكلمة.

وقد أخذ السياق مكاناً متميزاً في الدراسات الغربية الحديثة في إطار ما يعرف بالنظرية السياقية بزعامة فيرث Firth، حيث يرى فيرث «بأن المعنى لا ينكشف إلا من خلال تسويق الوحدة اللغوية، أي وضعها في سياقات مختلفة»⁸، فمن أجل دراسة المعنى لا بد من تحليل السياقات والمواقف اللغوية وغير اللغوية المحيطة بالكلمة.

ووفقاً لهذه النظرية فقد «حصل تطور هام في مفهوم السياق إذ لم يعد يقتصر على الجانب اللغوي في إيضاح دلالة الصيغة اللغوية، وإنما وجدت جوانب أخرى قد تتحسم معها الدلالة المقصودة للكلمة، كالوضع والمقام الذي يحدث فيه التواصل أو الملامح الفيزيولوجية النفسية للمتكلم التي تصاحبه»⁹، وهذه عوامل خارجة عن نطاق اللغة.

وبناءً على هذا فالسياق في مجمله له بعدان: داخلي أو مقالي، وهو بعدٌ سياقي لغوي، وبعدٌ خارجي أو مقامي غير لغوي، وهو سياق الموقف¹⁰، وقد شاع عند الأصوليين مصطلح القرينة أكثر، والجمهور منهم قسموا القرائن إلى قرائن مقالية وقرائن حالية، وهو تقسيم قريب من تقسيم المعاصرين للسياق، بما يدل على استفادة هؤلاء من تقسيم أولئك¹¹.

والقرينة هي «الأمر الدال على الشيء من غير الاستعمال فيه.. وهي قسمان: حالية ومقالية، وقد يقال لفظية ومعنوية»¹²، أي أنها تشير إلى المدلول من غير أن تستعمل فيه.

السياق اللغوي (المقال) : contexte linguistique

مفهومه: هو أحد ركني السياق الكبيرين: السياق اللغوي وسياق الموقف، و يتم على ضوءه تحديد دلالة الكلمة المقصودة، وهو «يتأسس على وفق طبيعة التركيب، أو التشكيل، أو المكون النحوي (syntactic component) الذي ترد فيه المفردات حيث يعلق بعضها ببعض على وفق الأنظمة، القواعد، والضوابط المعتمدة في لغة ما»¹³، وبعبارة أخرى فالسياق اللغوي «يشمل ما يسبق أو يلحق به من كلام يمكن أن يضيء دلالة القدر منه (موضع التحليل) أو يجعل منها وجها استدلالياً»¹⁴، أي أن السياق اللغوي هو الكلام السابق واللاحق للكلمة والذي يبين دلالتها.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز توالي

والوظيفة الأساسية للسياق اللغوي هي كونه « يشرف على تغيير دلالة الكلمة تبعاً لتغيير يمس التركيب اللغوي، كالتقديم والتأخير في عناصر الجملة »¹⁵، وهذا يعني أن كل سياق معين بتركيب محدد يعطى دلالة خاصة، فقولنا مثلاً: "زيد قائم" ليس كقولنا: "قائم زيد" في إعطاء وجه دلالي يتميز به عن غيره.

إن الأصوليين لم ينتبهوا لدلالة الألفاظ حال انفرادها فحسب، بل تناولوا أيضاً المعاني المفهومة من التراكيب بسياقاتها المختلفة، وقد تكون للفظ المفردة معانٍ معجمية عدة تتأني من الوضع الأول أو من ظاهرة التطور الدلالي، ولكنها تتحدد بمعنى واحد بمجرد انضمامها إلى تركيب محدد، وعند الأصوليين فـ « المعنى الإفرادي قد لا يعبأ به إذا كان المعنى التركيبي مفهوماً دونه »¹⁶، أي أنهم يهتمون بالمعنى الكلي للتركيب أكثر من اهتمامهم بالمفردة ومعناها المعجمي.

سياق الموقف (المقام) : le contexte de la situation

مفهومه: إن مما يقابل مصطلح "الموقف" في تراثنا العربي هو مصطلح المقام، فليس المقام إلا «ذلك الموقف الذي يتطلب نوعاً من الألفاظ، تجاورت بطريقة معينة كي تفي بالمراد»¹⁷، ولذلك شاعت عند العلماء العرب ولا سيما البلاغيين منهم مقولة: (لكل مقام مقال) أي: لكل موقف قدر يناسبه من الألفاظ وينسجم معه.

ويعتمد المعنى الدلالي على دعامتين أساسيتين هما: المعنى المقالي والمعنى المقامي؛ فالمقالي مشتمل على جميع القرائن المقالية، وهو مكون من المعنى الوظيفي أي السياقي، والمعنى المعجمي، وأما المعنى المقامي فيضم القرائن الحالية، وهو مكون من ظروف أداء المقال¹⁸.

ويعني سياق الموقف «الموقف الخارجي الذي يمكن أن تقع فيه الكلمة. مثل استعمال كلمة "يرحم" في مقام تسميت العاطس: "رحمك الله" (البدء بالفعل)، وفي مقام الترحم بعد الموت "الله يرحمه" (البدء بالاسم). فالأولى تعني طلب الرحمة في الدنيا، والثانية طلب الرحمة في الآخرة. وقد دل على هذا سياق الموقف إلى جانب السياق اللغوي المتمثل في التقديم والتأخير»¹⁹، أي أن سياق الموقف هو المحيط الخارجي الذي يتطلب الكلام الملائم له.

وفي الدراسات اللغوية الحديثة، وفي إطار النظرية السياقية فإن سياق الموقف يشمل «كل ما يقوله المشاركون في عملية الكلام، وما يسلكونه، كما يشكل الخلفية الثقافية بما تتضمنه مخبر الدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية جامعة محمد بوضياف . المسيلة . الجزائر

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

من سياقات خبرات المشاركين»²⁰، أي أنه يتضمن أقوال المشاركين وسلوكياتهم وخلفياتهم الثقافية.

ويرى فيرث صاحب النظرية السياقية «أن سياق الموقف مصطلح واسع لا يقتصر على السياقات اللغوية بل يشمل أيضاً السياق الثقافي، وأقوال المتخاطبين وغير المتخاطبين، وأفعالهم، وكل الأشياء المتصلة اتصالاً وثيقاً بالقولة المستعملة»²¹، فهو بذلك شاملٌ لكثير من المجالات المرتبطة بالحدث الكلامي.

وقد كان علماء الأصول من السابقين في الاستفادة من السياق في فهم مراد الشارع، والإحاطة بالمقاصد من النصوص، وأقوالهم وتحليلاتهم تكشف عن وجود مفهوم السياق بنوعيه في أذهانهم، مما يوحي بتقطنهم «إلى أن اللغة ظاهرة اجتماعية لا بد فيها من ملاحظة السياقين اللفظي والحالي (المقامي) للوقوف على طبيعة النص دلاليًا»²²، وهو ما أدى بهم إلى استغلالهما استغلالاً جيداً من أجل فهم النصوص الشرعية وإصابة مراد الشارع منها.

وهذا أبو يعلى الحنبلي يستعمل لفظ "الحال" تارةً ولفظ "دلالة الحال" طوراً آخر، وهو ما عُرف حديثاً بسياق الموقف؛ إذ يقول مثلاً في سياق مسألة اقتضاء الأمر المطلق للوجوب، مجيباً من يرى بالقرينة الملازمة الدالة على الوجوب: «جواب آخر وهو: أن دلالة الحال ليست بعلّة ملازمة للأمر حتى لا تخلو منها، وإنما تقارن بعض الأوامر»²³، أي أن الأمر ليس دائماً مقترناً بموقف يجعله دالاً على الوجوب.

وفي موضع آخر يتناول أبو يعلى ما يرجع إلى إسناد الخبر في الترجيح بين الألفاظ، ويذكر أن منه مباشرة الراوي لما يرويه معللاً ذلك بقوله: «لأن المباشر أعرف بالحال»²⁴، فهذه المباشرة من شأنها أن تضمن سلامة المعنى المنقول عن المروي عنه.

وفي موضع ثالث يقول: «فإنه ليس كل سامع للكلام يجب أن يضطر إلى قصد المتكلم، وإنما هو على حسب قيام دلالة الحال»²⁵، فأبو يعلى في هذا النص يحيل إلى سياق الموقف مباشرة (دلالة الحال)؛ ففهم السامع لقصد المتكلم يكون على ضوء ما يطرحه الموقف من معطيات.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز توائي

عناصره:

يرى فيرث أن عناصر سياق الموقف جزء من أدوات عالم اللغة، وهي عنده على النحو الآتي²⁶:

- الصفات المشتركة المتعلقة بالمشاركين، وهذه الصفات نوعان:

أ - أحداث لغوية للمشاركين.

ب - أحداث غير لغوية للمشاركين.

- الأشياء ذات الصلة بالموضوع والتي تساعد في فهمه.

- تأثيرات الحدث اللغوي.

إن سياق الموقف حسب فيرث يتضمن أيضاً ما يعرف بالسياق الثقافي، وإن كان هناك من يفصله عنه، وهذا السياق الثقافي شامل لكل الفوارق بين المتكلم والسامع سواء كانت اجتماعية أو شخصية أو ثقافية²⁷، و«على المتكلم أثناء تعبيره عن قصده، مراعاة قرائن الأحوال ومقامات الكلام وإصدار كلامه حسب مقتضى كي يضمن لقصده الوصول، وتحقيق الفائدة لدى السامع؛ لأن السامع يستند للمقام وقرائن الأحوال في كشف المعنى المقصود من الكلام»²⁸.

وقد عدد بعض الدارسين عناصر الموقف الكلامي، ومنها²⁹:

1- شخصية المتخاطبين (المتكلم والسامع) وتكوينهما الثقافي، وكذلك شخصيات الحاضرين للموقف الكلامي وتأثيرهم على السلوك اللغوي، وسواء أكانوا مشاركين أم شهوداً فقط.

2- العوامل والظواهر الاجتماعية، والتي لها علاقة بالخطاب والسلوك اللغوي كحالة الجو، والوضع السياسي وغيره، ويضاف إليها الانفعالات وكل ما يؤثر على الموقف الكلامي.

3- ما يحدثه النص الكلامي من آثار لدى المشتركين كالاقتناع أو الشعور بالألم أو الملل أو الارتياح إلخ.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

وهكذا فـ «إن للظروف الحالية والملابسات المحيطة بالنص اللغوي، أو الخطاب الشرعي وزناً كبيراً، وأهمية بالغة في تحديد المعنى المراد منه، أي أن الكلام إذا أخذ معزولاً عن المقام الوارد فيه لا يفيد المعنى المراد منه، وإنما الذي يفيد المعنى المقصود منه من بين كل المعاني المحتملة له هو المقام الذي ورد فيه»³⁰.

ولقد أولى الأصوليون ما أسموه القرائن الحالية اهتماماً بالغاً؛ وذلك للوقوف على المراد من الألفاظ في النصوص الشرعية بهدف استنباط الأحكام.

يقول الإمام أبو حامد الغزالي في طريقة فهم المراد من الخطاب: «وإن تطرق إليه الاحتمال فلا يعرف المراد منه حقيقة إلا بانضمام قرينة إلى اللفظ. والقرينة إما لفظ مكشوف... وإما إحالة على دليل العقل... وإما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق لا تدخل تحت الحصر والتجنيس، يختص بدركها المشاهد لها، فينقلها المشاهدون من الصحابة إلى التابعين بألفاظ صريحة، أو مع قرائن من ذلك الجنس، أو من جنس آخر، حتى توجب علماً ضرورياً بفهم المراد، أو توجب ظناً»³¹، فهذا نص في أثر السياق في دفع الاحتمال وتبيين المراد من الكلام، وذكر مجموعة من قرائن الأحوال التي تدخل فيما يسمى حديثاً بـ «سياق الموقف».

والمتمصفح لكتاب العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى الحنبلي يخلص إلى أن عناصر السياق الخارجي التي أشار إليها المصنف كثيرة، ولعل منها:

1- المتكلم أو المخاطب:

يقول أبو يعلى: «فأما الخطاب المبتدأ من الله تعالى ومن الرسول صلى الله عليه وسلم ومن سائر المخاطبين إذا كان ظاهر المعنى بين المراد، فهو بيان صحيح»³²، فلا بد للخطاب من مخاطب يكون هو القطب الأول للعملية الكلامية، وإذا كان كلامه ظاهر المعنى بين المراد فهو بيان صحيح.

ومن الممكن أن يكون من الحاضرين للعملية الكلامية شاهد أو ناقل، كما هو الشأن عند الصحابة الذين حضروا المواقف مع النبي صلى الله عليه وسلم، ويقول القاضي في موضع آخر: «وأما ما يمكن استعماله على ظاهره وحقيقته، فلا يحتاج إلى البيان، إلا أن يريد به المخاطب بعض ما انتظمه، أو كان مراده غير حقيقته، فيحتاج إلى بيان المراد منه»³³.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

وبالتالي فلا بد من استجلاب القرائن إذا لم يظهر مراد المتكلم من كلامه، وهذا يؤكد الارتباط الوثيق بين العملية الكلامية وقصد المتكلمين.

2- السامع أو المخاطب:

أورد أبو يعلى حديثاً³⁴ عن ابن مسعود قال: سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنك تحدثنا حديثاً، لا نقدر أن نسوقه، كما نسمعه، فقال: (إِذَا أَصَابَ أَحَدُكُمْ الْمَعْنَى فَلْيُحَدِّثْ)³⁵، ففي نص الحديث اعتراف الصحابي بعدم المقدرة على سوق كلام النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعه، فبين له النبي أهمية الحفاظ على المعنى وأنه شرط لكي يحدث عنه، وما يهمنا هنا هو تواجد القطب الثاني للعملية الكلامية وهو السامع أو المخاطب، وضرورة تلقيه المراد من كلام مخاطبه؛ حتى تتجسج العملية الكلامية.

وفي موضع آخر يقرر القاضي أبو يعلى أن اجتهد الصحابي أولى من اجتهد غيره، والسبب «أنه شاهد الرسول وسمع كلامه، والسامع أعرف بالمقاصد ومعاني الكلام»³⁶، فالصحابي سامع من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة، فقله أو اجتهداه أقرب إلى الصواب من قول غيره. مخاطبون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالنصوص الشرعية، فقد تباينت رواياتهم لهذه النصوص، و«أحوال الصحابة في ذلك مختلفة، فمنهم من كان لا يتشاغل بذلك»³⁷، وهذا يؤكد اختلاف أحوال المخاطبين في المواقف الكلامية، وتأثير ذلك على السلوكات اللغوية.

3- الرموز والإشارات:

كثيراً ما تغني الرموز والإشارات عن الألفاظ في تأديتها للمعاني، و«الإشارة واللفظ شريكان، ونعم العون هي له، ونعم الترجمان هي عنه. وما أكثر ما تنوب عن اللفظ، وما تغني عن الخط»³⁸، والإشارات متباينة في وضوحها ودلالاتها عند الأفراد، وعلى قدر وضوح الدلالة وصواب الإشارة، وحسن الاختصار، ودقة المدخل، يكون إظهار المعنى. وكلما كانت الدلالة أوضح وأفصح، وكانت الإشارة أبين وأنور، كان أنفع وأنجع»³⁹، فالإشارة والرمز من العوامل المساعدة على إيصال المعاني للمخاطبين، وهي داخلة في سياق الموقف.

ويحصل البيان عند الأصوليين بالفعل كما يحصل بالقول، ومن الفعل: الكتابة والإشارة، «والبيان الفعلي أقوى من البيان القولي، لأن المشاهدة أدل على المقصود من القول، وأسرع مخبر الدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية جامعة محمد بوضياف . المسيلة . الجزائر

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

إلى الفهم، وأثبت في الذهن، وأعون على التصور»⁴⁰، فالقول يُسمع والإشارة تُرى، وليس السمع كالبصر.

وقد ذكر القاضي أبو يعلى أن من البيان ما يكون بالإشارة والرمز، وضرب لذلك مثلاً عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرَ) فَعُلِمَ أنه ثلاثون يوماً، ثم قال: (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَخَنَسَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ) فَعُلِمَ أنه تسعة وعشرون يوماً⁴¹، وعن قوله تعالى ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بِكْرَةِ وَعَشِيَا﴾ [مريم 11]، يقول أبو يعلى: «يعني: أشار إليهم، فقامت إشارته مقام القول في بلوغ المراد»⁴². فالإيحاء أو الإشارة أو الإيماء أو الرمز قد يكون بديلاً صالحاً عن اللفظ.

وكثيراً ما تعين الإشارة الكلام في الدلالة على معنى ما، يقول أبو يعلى في سياق حديثه عن قضية نشأة اللغة: «فإن قيل: كيف يعرف مراد النطق بالأصوات، وهو لم يسبق له التوقيف بمعرفة ذلك؟ قيل: يُعرف ذلك ضرورة عند قوله: رجل وإنسان، إذا تكرر ذلك وأتبعه بالإشارة إليه والإقبال عليه»⁴³، أي أنه يُعرف معنى لفظ (رجل) أو (إنسان) بسياق لغوي هو تكرار اللفظ، وسياق غير لغوي هو الإشارة إليه والإقبال عليه، فيتضافر السياقان معاً لمعرفة مراد النطق بالصوت.

4- الإحالة إلى العقل:

اختلاف العقول في درجة كمالها يوجب اختلاف أحوال المخاطبين والمخاطبين على السواء، وبالتالي اختلاف المواقف والتعبيرات الكلامية وتبليغ المقاصد، فإن «من لم يكمل عقله لا تكمل أحواله، ولم يبلغ جميع أغراضه، ومن الكامل [كذا] عقله بلغ أكثر أغراضه وأكمل أكثر أحواله»⁴⁴.

5- أسباب النزول:

الكشف عن أسباب النزول هو من اختصاص علماء التفسير، ويستفيد منه علماء الأصول في تبیین كثير من المقاصد، من ذلك ما أورده أبو يعلى بشأن نزول الآية: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة 80]، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد نزول هذه الآية: (قَدْ خَيْرَنِي رَبِّي فَوَاللَّهِ لَأَزِيدَنَّهُمْ عَلَى السَّبْعِينَ)، وفي رواية: (فَلَا تَسْتَغْفِرَنَّ لَهُمْ)، فأنزل الله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ

مخبر الدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية جامعة محمد بوضياف . المسيلة . الجزائر

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز توالي

لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم» [المنافقون 6]، ذكر ذلك يحيى بن سلام (ت200هـ) في تفسيره عن قتادة (ت118هـ)⁴⁵، وهنا اتضحت الدلالة من لفظ (السبعين) بمعرفة سبب النزول وهو من السياق الخارجي للآية، فإن «سبعين مرة» غير مراد به المقدار من العدد بل هذا الاسم من أسماء العدد التي تستعمل في معنى الكثرة⁴⁶، بالإضافة إلى فائدة أخرى يدل عليها سياق ما أورده أبو يعلى من ذلك، وهي حجية دليل الخطاب، ففي قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يشير إلى أن «ما زاد على السبعين يخالف حكمه حكم السبعين»⁴⁷، أي أنه يفهم من قول النبي صلى الله عليه وسلم أن مغفرة الله تعالى تحصل من الاستغفار أكثر من سبعين مرة، وهذا هو دليل الخطاب أو مفهوم المخالفة، واستعماله من قبل النبي صلى الله عليه وسلم دليل على حجيته.

الأستاذ: عبد العزيز تواتي

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً)

ببليوغرافيا وقائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

- 1- البيان والتبيين، أبو عثمان الجاحظ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1418هـ/1998م.
- 2- دلالة السياق، ردة الله الطلحي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علم اللغة، قسم الدراسات العليا، فرع اللغة، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، إشراف: عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، 1418هـ، لم تنشر.
- 3- دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث، عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، دار الكتب، 1991م.
- 4- الدلالة السياقية ونظائرها عند الأصوليين وأهميتها في فهم مقصود الخطاب، (مقال)، ياسر عتيق محمد علي، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد35، جامعة عدن، 2012م.
- 5- دلالة السياق عند الأصوليين - دراسة نظرية تطبيقية، سعد بن مقبل العنزي، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، تخصص أصول الفقه، قسم الدراسات العليا الشرعية، شعبة الأصول، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، إشراف: حمزة بن حسين الفعر، 1427/1428هـ، لم تنشر.
- 6- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي، مكتبة لبنان.
- 7- اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان، مطبعة النجاح الجديدة، 1994م.
- 8- المستقصى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد سليمان الشقر، دار الرسالة العالمية.
- 9- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، ط4، 1425هـ/2004م.
- 10- المعنى وظلال المعنى، محمد محمد يونس، دار المدار الإسلامي.
- 11- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر.
- 12- مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، محمد محمد يونس، دار الكتاب الجديد.
- 13- السياق ومقتضى الحال في مفتاح العلوم، متابعة تداولية، (مقال)، باديس لهويل، مجلة المخبر، العدد9، جامعة بسكرة، 2013م.
- 14- العدة في أصول الفقه، أبو يعلى الحنبلي، تحقيق: أحمد بن علي سير المباركي، ط3.
- 15- العلاقات الدلالية والتراث البلاغي العربي، عبد الواحد حسن الشيخ، مكتبة الإشعاع الفنية.
- 16- علم الدلالة، أحمد مختار عمر.
- 17- علم الدلالة - أصوله ومباحثه في التراث العربي، منقور عبد الجليل، ديوان المطبوعات الجامعية.
- 18- علم الدلالة التطبيقي، هادي نهر، عالم الكتب الحديث.

مخبر الدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية جامعة محمد بوضياف . المسيلة . الجزائر

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

- 19- علم اللغة - مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران، دار النهضة العربية.
- 20- القاموس المحيط، الفيروز آبادي، دار الفكر.
- 21- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية.
- 22- شرح الكوكب المنير، أبو البقاء الفتوح، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان.
- 23- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية.
- 24- التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه، أحمد عبد الغفار، دار المعرفة الجامعية.

الهوامش:

- 1 مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، مادة(سوق)، ج3، ص117.
- 2 القاموس المحيط، الفيروز آبادي، دار الفكر، مادة(سوق)، ص806.
- 3 المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، ط4، 1425هـ/2004م، ص465.
- 4 ينظر: الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، ج1، ص62.
- 5 ينظر: ردة الله الطلحي، "دلالة السياق"، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علم اللغة، قسم الدراسات العليا، فرع اللغة، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، إشراف: عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، 1418هـ، مج1، ص39. 557ص. لم تنشر.
- 6 العدة في أصول الفقه، أبو يعلى الحنبلي، تحقيق: أحمد بن علي سير المباركي، ط3، مج2، ص688.
- 7 التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه، أحمد عبد الغفار، دار المعرفة الجامعية، ص111.
- 8 علم الدلالة، أحمد مختار عمر، ص68.
- 9 علم الدلالة - أصوله ومباحثه في التراث العربي، منقور عبد الجليل، ديوان المطبوعات الجامعية، ص108.
- 10 ينظر: علم الدلالة التطبيقي، هادي نهر، عالم الكتب الحديث، ص215.
- 11 ينظر: سعد بن مقبل العنزي، "دلالة السياق عند الأصوليين - دراسة نظرية تطبيقية"، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، تخصص أصول الفقه، قسم الدراسات العليا الشرعية، شعبة الأصول، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، إشراف: حمزة بن حسين الفهر، 1428/1427هـ، ص88، 557ص. لم ينشر.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز تواتي

- 12 كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي، مكتبة لبنان، ج2، ص1315.
- 13 علم الدلالة التطبيقي، هادي نهر، عالم الكتب الحديث، ص215.
- 14 دلالة السياق، ردة الله الطلحي، مج1، ص40.
- 15 علم الدلالة - أصوله ومباحثه في التراث العربي، ص109.
- 16 التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه، أحمد عبد الغفار، ص113.
- 17 العلاقات الدلالية والتراث البلاغي العربي، عبد الواحد حسن الشيخ، مكتبة الإشعاع الفنية، ص18.
- 18 ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان، مطبعة النجاح الجديدة، 1994م، ص339.
- 19 علم الدلالة، أحمد مختار عمر، ص71.
- 20 المعنى وظلال المعنى، محمد محمد يونس، دار المدار الإسلامي، ص120.
- 21 مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، محمد محمد يونس، دار الكتاب الجديد، ص31.
- 22 علم الدلالة التطبيقي، هادي نهر، ص224.
- 23 العدة في أصول الفقه، مج1، ص236.
- 24 العدة في أصول الفقه، مج3، ص975.
- 25 العدة في أصول الفقه، مج4، ص1187.
- 26 ينظر: المعنى وظلال المعنى، ص121.
- 27 ينظر: دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث، عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، دار الكتب، 1991م، ص51.
- 28 "السياق ومقتضى الحال في مفتاح العلوم، متابعة تداولية"، باديس لهويل، مجلة المخبر، العدد9، جامعة بسكرة، 2013م، ص167.
- 29 ينظر: علم اللغة - مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران، دار النهضة العربية، ص311.
- 30 "الدلالة السياقية ونظائرها عند الأصوليين وأهميتها في فهم مقصود الخطاب"، ياسر عتيق محمد علي، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد35، جامعة عدن، 2012م، ص311.
- 31 المستقصى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد سليمان الشقر، دار الرسالة العالمية، ج2، ص22 و23.
- 32 العدة في أصول الفقه، مج1، ص105 و106.

سياق الموقف عند علماء الأصول (أبو يعلى الحنبلي نموذجاً) الأستاذ: عبد العزيز توالي

- 33 العدة في أصول الفقه، مج1، ص110.
- 34 العدة في أصول الفقه، مج3، ص969.
- 35 أخرجه الخطيب البغدادي، ينظر: العدة في أصول الفقه، مج3، ص969، (الهامش).
- 36 العدة في أصول الفقه، مج4، ص1187.
- 37 العدة في أصول الفقه، مج3، ص883.
- 38 البيان والتبيين، أبو عثمان الجاحظ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1418هـ/1998م، ج1، ص78.
- 39 البيان والتبيين، ج1، ص75.
- 40 شرح الكوكب المنير، أبو البقاء الفتحوي، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، مج3، ص444.
- 41 أخرجه البخاري. ينظر: صحيح البخاري، ص490. وأخرجه مسلم. ينظر: صحيح مسلم، ص392.
- 42 العدة في أصول الفقه، مج1، ص125.
- 43 العدة في أصول الفقه، مج1، ص191.
- 44 العدة في أصول الفقه، مج1، ص100.
- 45 العدة في أصول الفقه، مج2، ص455 و456.
- 46 التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية، ج10، ص278.
- 47 العدة في أصول الفقه، مج2، ص457.